

الموضوع : التشريعات الليبية

قرار رقم 501 لسنة 1989 بشأن معادلة
رتب رجال التفتيش الزراعي بدرجات
الخدمة المدنية

المصدر : الجريدة الرسمية
العدد 5
السنة الثامنة والعشرون

منتدى نادي الطفل والأسرة

<http://cfc2003.yoo7.com> • 00218913662383 • abdo1953@live.co.uk

جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة
المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

مشرف الموقع :

<http://cfc2003.yoo7.com/>

00218913662383

abdo1953@live.co.uk

قرار اللجنة الشعبية العامة
رقم (501) لسنة 1989 م
بشأن معادلة رتب رجال التفتيش
الزراعى بدرجات الخدمة المدنية

اللجنة الشعبية العامة ،،،

بعد الاطلاع على قانون الخدمة المدنية رقم 55 لسنة 1976 م
وعلى القانون رقم 15 لسنة 1981 م بشأن نظام المرتبات للعاملين
الوطنيين بالجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية ،
وعلى القانون رقم 1 لسنة 1983 م فى شأن جهاز التفتيش الزراعى ،
وبناء على ما عرضه أمين اللجنة الشعبية العامة للاستصلاح الزراعى
وتعمير الاراضى بمذكرته رقم 3 لسنة 1989 م المؤرخة فى 15/6/1989 م ،

قررت

مادة (1)

تكون معادلة رتب رجال التفتيش الزراعى بالدرجات الواردة بالجدول رقم
(2) المرافق للقانون رقم 15 لسنة 1981 م المشار اليه وفقا للجدول المرفق بهذا
القرار .

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر فى الجريدة الرسمية .

اللجنة الشعبية العامة

صدر فى 28 ذى القعدة 1398 و.ر
الموافق 1989/7/1 م

جدول بمعادلة رتب رجال

التفتيش الزراعي

بالدرجات المقابلة لها الواردة بالجدول

رقم (2) المرفق بالقانون رقم 1981/15م

الدرجة المدنية المعادلة	رتب رجال التفتيش الزراعي
الحادية عشرة	كبير مفتشين
العاشرة	مساعد كبير مفتشين
التاسعة	مفتش أول
الثامنة	مفتش
السابعة	مساعد مفتش
السادسة	حارس أول
الخامسة	حارس ثان
الرابعة	حارس